(فصلٌ) فِي خلافةِ عليِّ بنِ أبِي طالبٍ رضِيَ الله عنه ⊙

قال الناظم رحمه الله

ثم عليٌّ بعدَه الإمامُ زوجُ البتول الفارسُ الهُمامُ

بحرُ الحِجَى وكاسرُ الأصنامِ صِنْوُ الرسولِ بطلِ الإسلامِ

الشرح أنَّ الخليفةَ الراشدَ الرابعَ هو عليُّ بنُ أبِي طالبٍ واسمُ أبِي طالب عبدُ مَناف بن عبد المطلب واسمُه شَيْبةُ بن هاشم فيجتمعُ نسبُ عليٍّ ونسبُ رسولِ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم فِي عبد المطَّلبِ فهو ابنُ عمِّه اخِي أبيه ⊙

وعليٌّ رضِيَ الله عنه أحدُ العشرة المشهودِ لهم بالجنَّةِ وصفَه الناظمُ بأنه صِنْوُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وأراد أنَّه أخوه بالمؤاخاةِ مجازًا فإنَّ الأصلَ فِي الصِّنو أن يُطلَقَ على الأخ الشقيقِ لكونِه وشقيقه من أصلٍ واحدٍ وهو عليه الرِّضوانُ صِهرُ النَّبِيِّ عليه الصلاة والسلام على فاطمةَ سيدةِ نساءِ العالَمِين بعد مريمَ رضِيَ الله عنهما وأحدُ السابقينَ إلى الإسلام وأحدُ العلماء الرَّبَّانِيِّينَ والشجعانِ المشهورين والزُّهادِ المذكورين والخطباءِ المعروفين وأحدُ مَن جمع القرءَانَ وعرضَه على رسولِ الله صلَّى الله عليه وسلَّم وعرضَ عليه أبو الأسود الدؤلِيُّ وأبو عبد الرحمٰنِ السُّلَمِيُّ وعبدُ الرحمٰن بن أبِي ليلى، وهو أولُ خليفةٍ من بنِي هاشم وأبو السِّبطَين أسلمَ قديمًا بل قال ابنُ عباس وأنسٌ وزيدُ بن الأرقم وسلمانُ الفارسِيُّ وجماعةٌ إنَّه أولُ مَن أسلمَ اهـ

ولَمَّا هاجر النَّبِيُّ صلَّى الله عليه وسلم إلى المدينة أمره أن يقيمَ بعدَه بمكةَ أيامًا حتَّى يؤدِّيَ عنه أمانةَ الودائعِ والوصايا التِي كانت عند النبِيِّ صلَّى الله عليه وسلم

ثم يلحقَه بأهلِه ففعل ذلك، وشهد مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم بدرًا وأحُدًا وسائرَ المشاهدِ إلَّا تبوكَ فإنَّ النبِيَّ صلَّى الله عليه وسلَّم استخلفَه على المدينة، وله فِي جميعِ المشاهدِ ءَاثارٌ مشهورةٌ، وأعطاه النبِيُّ صلى الله عليه وسلم اللِّواءَ فِي مواطنَ كثيرةٍ، وقال سعيد بن المسيَّب أصابَتْ عليًّا يومَ أُحُد ستَّ عشرةَ ضربةً، وثبت فِي الصحيحين أنه صلَّى الله عليه وسلم أعطاه الرَّايةَ فِي يوم خيبر وأخبر أنَّ الفتحَ يكون على يديه، وأحوالُه فِي الشجاعة وءَاثارُه فِي الحروب مشهورةٌ ⊙

مناقبُه كثيرةٌ حتَّى قال الإمامُ أحمدُ بن حنبلٍ ما وردَ لأحدٍ مِن أصحاب الرَّسول صلَّى الله عليه وسلَّم منَ الفضائل ما ورد لعلِيٍّ رضِيَ الله عنه اهـ أخرجه الحاكم، ويكفِي فِي ذلك ما أخرجَه الترمذِيُّ عنِ النبِيّ صلى الله عليه وسلم قال مَن كنت مولاه فعلِيٌّ مولاه اهـ وأخرجَه الإمامُ أحمدُ عن علِيٍّ وأبِي أيوبَ الأنصارِيّ وزيدِ بن أرقمَ وعمرِو ذِى مرّ، ورواه أبو يَعلى عن أبِي هريرة، والطبرانِيُّ عنِ ابنِ عمرَ ومالكِ بن الحُوَيرث وحبشِيّ بن جُنادةَ وجريرٍ وسعدِ بن أبِي وقاص وأبِي سعيدٍ الخدرِيّ وأنسٍ، والبزارُ عنِ ابن عباسٍ وعمارةَ وبُرَيدةَ وفِي أكثرِها زيادةُ اللّٰهُمَّ والِ مَن والاه وعادِ مَن عاداه اهـ ولأحمدَ عن الطُّفَيل قال جمع علِيٌّ الناسَ سنةَ خمسٍ وثلاثينَ فِي الرَّحبة ثم قال لهم أنشدُ باللهِ كلَّ امرئٍ مسلمٍ سمع رسول الله صلَّى الله عليه وسلم يقول يومَ غدير خُمٍّ ما قال لَمَّا قام فقام إليه ثلاثون منَ الناس فشهِدُوا أنَّ رسولَ الله صلَّى الله عليه وسلَّم قال مَن كنتُ مولاه فعلِيٌّ مولاه اللّٰهُمَّ والِ مَن والاهُ وعادِ مَن عاداه اهـ أىْ مَن كنتُ ناصرَه فعلِيٌّ ينصرُه لأنه لا يغشُّ أحدًا منَ الأمَّة ⊙

وأخرج مسلمٌ عن عليٍّ قال والذِى فلقَ الحبَّةَ وبرأ النسَمَةَ إنَّه لعَهْدُ النبِيّ الأمِّيّ إلَىَّ أنَّه لا يحبُّنِي إلَّا مؤمنٌ ولا يُبغضُنِي إلَّا منافقٌ اهـ وأخرج الترمذِىُّ عن أبِى سعيدٍ الخُدرِيّ قال كنَّا نعرفُ المُنافقين ببُغْضِهم عليًّا اهـ

وأخرج أحمدُ والحاكمُ وصحَّحَه عن أمِّ سلمة رضِىَ الله عنها قالت سمعتُ النبِىَّ صلَّى الله عليه وسلَّم يقول مَن سبَّ عليًّا فقد سبَّنِي اهـ

بُويع علِىٌّ بالخلافة الغدَ مِن قَتْلِ عثمْنَ بالمدينة فبايعَه جميعُ مَن كان بها منَ الصحابة رضِىَ الله عنهم ثم خرجَ طلحةُ والزُّبَير بغيرِ إذنِ علِيٍّ ولا رضاهُ إلى مكَّةَ وعائشةُ رضِىَ الله عنها بها فأخذاها وخرجا بها إلى البصرةِ يَطلبون بدمِ عثمْنَ فعرضَتْ لها كلابُ الحوأبِ فِى الطريقِ ونبحَتْها فسألَتْ عنِ اسمِ المكانِ فقيل لها الحَوأَبُ فقالتْ رُدُّونِي فكذَبُوا عليها وقالوا إنَّه ليس الحوأبَ ومَن قال إنَّه كذلك فقد أخطأَ، وبلغ خروجُهم عليًّا فخرج إلى العراق فلقِىَ بالبصرة طلحةَ والزُّبيرَ وعائشةَ ومَن معهم وهِىَ وقعةُ الجملِ وكانت فِى جُمادَى الآخرة سنةَ ستٍّ وثلاثين وقُتِل بها طلحةُ والزُّبيرُ بعدما تابا منَ الخروجِ على علِيٍّ وبلغَتِ القتلَى ثلاثةَ عشرَ ألفًا وردَّ علِىٌّ عائشةَ إلى المدينةِ بصحبةِ أخيها وكانتْ بعد ذلك تبُلُّ خمارَها دموعًا تبكِى ندَمًا على خروجِها ذاك، وأقام علِىٌّ بالبصرةِ خمسَ عشرةَ ليلةً ثم انصرفَ إلى الكوفةِ ثم خرج عليه معاويةُ بن أبِى سفيان ومَن معه بالشَّام فبلغ عليًّا فسار إليه فالتقَوْا بصِفِّين فِى صفر سنةَ سبعٍ وثلاثينَ ودام القتالُ بها أيامًا فرفعَ أهلُ الشام المصاحفَ يدعون إلى ما فيها مكيدةً من عمرِو بنِ العاص فكرهَ الناسُ الحربَ وتداعَوْا إلى الصُّلْحِ وحكَّمُوا الحكمَيْنِ فحكَّم علِىٌّ أبا موسى الأشعرِىَّ وحكَّم

معاويةُ عمرَو بنَ العاص وكتبُوا بينهم كتابًا على أن يوافُوا رأسَ الحولِ بأذْرُح فينظروا فِي أمر الأمة فافترقَ الناس ورجع معاويةُ إلى الشام وعلِيٌّ إلى الكوفةِ فخرجَتْ عليه الخوارجُ مِن أصحابه ومَن كان معه وقالوا لا حُكْمَ إلا لله وعسكرُوا بحروراءَ فبعث إليهِمُ ابنَ عباسٍ فخاصمَهم وحجَّهُم فرجعَ منهم قومٌ كثيرٌ وثبتَ قومٌ وساروا إلى النَّهروان فعرضُوا للسَّبيلِ وقتلُوا ابنَ خبَّابِ بنِ الأرتِّ وجاريتَهُ فسار إليهم علِيٌّ فقتلَهم بالنَّهروان وقتلَ منهم ذا الثُّدَيَّة وذلك سنةَ ثمانٍ وثلاثين ثم اجتمع الناس بأذْرُح فِي شعبانَ من هذه السنة وحضرَها سعدُ بن أبِي وقاص وابنُ عمر وغيرُهما منَ الصحابة فقدَّمَ عمرٌو أبا موسى الأشعرِيَّ للكلامِ مكيدةً منه فتكلَّم فخلع عليًّا ومعاويةَ على خلافِ ما كان فوَّضَه علِيٌّ وتكلَّم عمرٌو فأقرَّ معاويةَ وبايعَ له وخلعَ علِيًّا فتفرَّق الناسُ على هذا ⊙ وانتدبَ ثلاثةُ نفَرٍ منَ الخوارج عبدُ الرحمٰن بن مُلْجِم المُرادِيُّ والبُرَك بن عبدِ الله التميمِيُّ وعمرُو بن بُكَيْرٍ التميمِيُّ فاجتمعوا بمكة وتعاهدوا وتعاقدوا ليقتُلُنَّ هؤلاءِ الثلاثةَ علِيَّ بن أبِي طالبٍ ومعاويةَ بن أبِي سفيان وعمرَو بنَ العاص ويُريحوا العبادَ منهم فقال ابنُ مُلجِم أنا لكم بعلِيٍّ وقال البُرَك أنا لكم بمعاويةَ وقال عمرُو بن بُكَير أنا أكفيكُم عمْرَو بنَ العاص وتعاهدوا على أنَّ ذلك يكونُ فِي ليلةٍ واحدة ليلة حادِى عشرَ أو ليلة سابعَ عشرَ رمضانَ ثمَّ توجَّهَ كلٌّ منهم إلى المِصْر الذِى فيه صاحبُهُ فقدِمَ ابنُ ملجِم الكوفةَ فلقِيَ أصحابَه منَ الخوارج فكاتَمَهُم ما يُريدون إلى ليلة الجمعةِ سابعَ عشرَ رمضان سنةَ أربعينَ فروَى ابنُ أبِي الدنيا واللالكائِيُّ وابنُ عساكرَ وغيرُهم أنَّ عليًّا استيقظ سحَرًا فقال لابنِه الحسن رأيتُ

الليلةَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقلتُ يا رسول الله ما لقيتُ مِن أمتِكَ يعنِي من بعضِهم منَ الأَوْد أيِ العوج واللَّدَد أيِ الخصومة فقال لِي ادعُ اللهَ عليهم فقلتُ اللّٰهُمَّ أبدلنِي بهم خيرًا لِي منهم وأبدلهم بِي شرًّا لهم منّي ودخل ابنُ النَّبَّاح المؤذِّن على عليٍّ فقال الصلاةَ فخرج عليٌّ منَ الباب ينادِى أيُّها الناسُ الصلاةَ الصلاةَ فاعترضَهُ ابنُ ملجِمٍ فضربه بالسيف فأصاب جبهتَه إلى قرنِه ووصل إلى دماغه فشدَّ عليه الناسُ من كل جانبٍ فأُمْسِكَ وأُوثِقَ وأقام عليٌّ الجمعة والسبت وقال لبنيه إنَّه آلِ ابنُ ملجِمٍ أسيرٌ فأحسِنُوا نزُلَه فإن بقيتُ قتلتُ أو عفوتُ وإن مُتُّ فاقتلوه ولا تعتدُوا إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ اه وتُوُفِّي ليلة الأحد وغسلَه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفرٍ وصلَّى عليه الحسنُ ودُفِنَ بدار الإمارة بالكوفة ليلًا ثم قُتِلَ ابنُ ملجِمٍ قيل غُلِبَ الحسنُ عليه فقُطعت أطرافُه وجُعِل فِي قوصرة وأحرق بالنار وقيل بل ضربَ الحسنُ رقبتَه ثم أحرقتْ جيفتَه أمُّ الهَيثم بنت الأسود النخعيَّة اه

قال أبو بكر بن عياش عُمِّيَ قبرُ عليٍّ لِئَلَّا ينبُشَه الخوارجُ اه وقال شريكٌ نقله ابنُه الحسن إلى المدينة اه وقال المبرِّدُ عن محمدِ بن حبيبٍ أولُ مَن حُوِّل من قبر إلى قبر عليٌّ رضِيَ الله عنه اه وكان لعليٍّ حين قُتل ثلاثٌ وستون سنةً وكان له تسعَ عشرةَ سُرِّيَّةً ⊙

وأخرج ابن عساكر عن الحسن قال لمَّا قدم عليٌّ البصرة قام إليه ابنُ الكوَّاء وقيسُ بن عبَّاد فقالا له ألا تخبرُنا عن مسيرك هذا الذِى سِرْتَ فيه تتولَّى على الأمة تضربُ بعضَهم ببعضٍ أعهدٌ مِن رسولِ الله صلَّى الله عليه وسلم إليك فحدِّثْنا فأنت

الموثوقُ المأمونُ على ما سمعتَ فقال أمَّا أنْ يكونَ عندِى عهدٌ منَ النبِيّ صلَّى الله عليه وسلَّم فِي ذلك فلا واللهِ لَئِنْ كنتُ أولَ مَن صدَّق به فلا أكونُ أولَ مَن كذبَ عليه ولو كان عندِى منَ النبِيّ صلَّى الله عليه وسلم عهدٌ فِي ذلك ما تركتُ أخا بنِي تَيْمِ بنِ مُرَّةَ وعمرَ بن الخطاب يقومانِ على منبرِه ولقاتلتُهما بيدِى ولو لم أجدْ إلا بُرْدِى هذا ولكنْ رسولُ الله صلَّى الله عليه وسلم لم يُقتل قتلًا ولم يمُتْ فجأةً مكثَ فِي مرضِهِ أيامًا ولياليَ يأتيه المؤذِّن فيؤذنه بالصلاة فيأمر أبا بكرٍ فيصلِّي بالنَّاس وهو يرَى مكانِي ولقد أرادتِ امرأةٌ مِن نسائِه أن تصرفَه عن أبِي بكر فأبَى وغضبَ وقال أنتُنَّ صواحبُ يوسفَ مُرُوا أبا بكر يصلِّي بالناس فلما قَبض اللهُ نبيَّه صلَّى الله عليه وسلَّم نظرنا فِي أمورنا فاخترْنا لدُنيانا مَن رضيَهُ نبِيُّ الله صلَّى الله عليه وسلَّم لدِيننا وكانتِ الصَّلاةُ أصلَ الإسلام وهِيَ أميرُ الدِّين وقوامُ الدِّين فبايَعْنَا أبا بكرٍ وكان لذلك أهلًا ولم يختلفْ عليه مِنَّا اثنانِ ولم يشهدْ بعضُنا على بعضٍ ولم نَقطع منه البراءة فأدَّيْتُ إلى أبِي بكر حقَّه وعرفتُ له طاعتَه وغزوتُ معه فِي جنودِه وكنتُ ءَاخُذُ إذا أعطانِي وأغزُو إذا أغزانِي وأضرِبُ بين يديه الحدودَ بسَوْطِى فلمَّا قُبض تولَّاها عمرُ فأخذها بسنَّة صاحبِه وما يُعرف مِن أمرِه فبايعْنا عمرَ ولم يختلفْ عليه منَّا اثنانِ ولم يشهدْ بعضُنا على بعضٍ ولم نَقطع منه البراءة فأديْتُ إلى عمرَ حقَّه وعرفتُ له طاعتَه وغزوتُ معه فِي جيوشِه وكنتُ ءَاخذ إذا أعطانِي وأغزُو إذا أغزَانِي وأضربُ بيدِى الحدودَ بسَوطِى فلمَّا قُبِضَ تذكَّرْتُ فِي نفسِى قرابتِي وسابقتِي وسالفتِي وفضلِي وأنا أظنُّ ألَّا يَعدِلَ بِي ولكنْ خشِيَ ألَّا يعملَ الخليفةُ بعده ذنبًا إلا لحقَه فِي قبرِه فأخرجَ منها نفسَه وولدَه ولو كانت محاباةً

منه لأَثَرَ بها ولدَه فبرِئَ منها إلى رَهْطٍ مِن قريشٍ ستَّةٍ أنا أحدُهُم فلمَّا اجتمعَ الرَّهط ظننتُ أَلَّا يَعدلوا بِى فأخذَ عبدُ الرحمٰن بن عوف مواثيقَنا على أن نسمعَ ونطيعَ لِمَن ولَّاه الله أمرَنا ثم أخذ بيد عثمٰنَ بن عفان وضرب بيدِه على يده فنظرتُ فِى أمرِى فإذا طاعتِى قد سبقَتْ بَيعتِى وإذا مِيثاقِى أُخِذَ لغيرِى فبايعْنَا عثمٰنَ فأدَّيتُ له حقَّه وعرفتُ له طاعتَه وغزوتُ معه فِى جيوشِه وكنت ءَاخُذُ إذا أعطانِى وأغزُو إذا أغزانِى وأضربُ بين يديه الحدودَ بسوطِى فلمَّا أُصيبَ نظرتُ فِى أمرِى فإذا الخليفتانِ اللَّذانِ أخذاها بعهدِ رسولِ الله صلَّى الله عليه وسلَّم إليهما بالصلاة قد مضَيَا وهذا الذِى قد أُخِذَ له الميثاقُ قد أُصيبَ فبايعنِى أهلُ الحرمَين وأهلُ هٰذَيْنِ المِصرَيْنِ فوثبَ فيها مَن ليس مثلِى ولا قرابتُه كقرابتِى ولا علمُه كعلمِى ولا سابقتُه كسابِقَتِى وكنتُ أحقَّ بها منه اه

ومِن مناقبِه رضوانُ الله عليه ما أخرجَه ابنُ عساكرَ عن مُجَمِّع أنَّ عليًّا كان يكنُسُ بيتَ المال ثم يصلِّى فيه رجاءَ أن يشهد له أنه لم يحبسْ فيه المالَ عنِ المسلمينَ اه

وروَى أحمدُ والنسائىُّ والدارِمىُّ والبزارُ والحاكمُ وغيرُهم مِن طرقٍ عن الحٰرِث بن حصيرة عن أبِى صادِق عن ربيعة بن ناجد بالجيم والدال المهملة عن علِيٍّ قال قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلَّم يا علِىُّ فِيكَ مِن عيسَى مَثَلٌ أبغضَتْه اليهودُ حتَّى بهتُوا أمَّه وأحبَّتْه النَّصارَى حتَّى أنزلوه بالمَنْزِلِ الذِى ليس بِه اه قلتُ وربيعةُ وإن كان لم يروِ عنه غير أبِى صادقٍ فقد وثَّقَه العجلِىُّ وابنُ حبانَ وكان معروفَ

الشخصِ معروفَ المنزل معروفَ الأهل مذكورًا فِي التواريخ أخرج حديثَه الأئمةُ أحمدُ والنسائيُّ وابنُ ماجَهْ وغيرُهم اه

وقال أبو القاسم الزجَّاجِيُّ فِي أماليه حدثنا أبو جعفرٍ محمدُ بن رستمَ الطبرِيُّ حدثنا أبو الحاتم السِّجِستانِيُّ حدثنِي يعقوبُ بن إسحٰقَ الحَضْرمِيُّ حدثنا سعيدُ بن سلَمٍ الباهلِيُّ حدثنا أبِي عن جدِّى عن أبِي الأسود الدُّؤلِيِّ قال دخلتُ على أمير المؤمنين علِيِّ بنِ أبِي طالبٍ رضِىَ الله عنه فرأيتُه مطرِقًا مفكِّرًا فقلتُ فيمَ تفكِّرُ يا أميرَ المؤمنين قال إنِّى سمعْتُ ببلدِكُم هذا لَحْنًا فأردتُ أن أصنع كتابًا فِي أصولِ العربيَّة فقلتُ إنْ فعلتَ هذا أحيَيْتَنَا وبقِيَتْ فينا هذه اللغةُ ثم أتيْتُه بعد ثلاثةٍ فألقَى إلَىَّ صحيفةً فيها بسم الله الرحمن الرحيم الكلمةُ اسمٌ وفعلٌ وحرفٌ فالاسمُ ما أنبَأَ عنِ المُسَمَّى والفعلُ ما أنبَأَ عن حركةِ المُسَمَّى والحرفُ ما أنبَأَ عن معنًى ليس باسمٍ ولا فعلٍ ثم قال تَتَبَّعْهُ وزِدْ فيه ما وقعَ لك واعلَمْ يا أبا الأسودِ أنَّ الأشياءَ ثلاثةٌ ظاهرٌ ومُضمرٌ وشىْءٌ ليس بظاهرٍ ولا مضمرٍ وإنَّما يتفاضلُ العلماءُ فِي معرفةِ ما ليس بظاهرٍ ولا مضمرٍ قال أبو الأسودِ فجمعْتُ منه أشياءَ وعرضْتُها عليه فكان مِن ذلك حروفُ النصبِ فذكرتُ منها إنَّ وأنَّ وليتَ ولعلَّ وكأنَّ ولم أذكرْ لكنَّ فقال لِى لِمَ تركتَهَا فقلتُ لم أحسبْها منها فقال بل هِىَ منها فزدْها فيها اه

ومِن كلامِه ما أخرجَه ابنُ عساكرَ عن ربيعة بن ناجد قال قال علِيٌّ كونوا فِي الناس كالنَّحلةِ فِي الطَّير إنَّه ليس فِي الطَّير شَىْءٌ إلا وهو يستضعفُها ولو يعلم الطيرُ ما فِي أجوافِها منَ البركةِ لم يفعلوا ذلك بها خالِطُوا الناس بألسنتِكم

وأجسادِكم وزايلوهم بأعمالِكم وقلوبِكم فإنَّ للمرْءِ ما اكتسبَ وهو يومَ القيامةِ مع مَن أحبّ اه وأخرج عن عليٍّ قال كونُوا بقَبول العملِ أشدَّ اهتمامًا منكُم بالعملِ فإنَّه لن يقلَّ عملٌ مع التَّقْوَى وكيف يَقِلُّ عملٌ يُتَقَبَّل اه

قال الناظمُ رحمه الله

وإنما نازعَه معاويَهْ بشُبَهٍ عنِ الصوابِ نائيَهْ

تأوُّلًا بقاتلِي عثمانَا أخطأَ فيه وادَّعَى عُدْوانَا

لكنَّه مع الخطا لا يكفُرُ قد ضلَّ أهلُ الرفضِ فيما ذكرُوا

الشرح أنَّ أهلَ السُّنَّةِ متَّفقونَ على أنَّ عليًّا رضِيَ الله عنه هو المحقُّ فيما نشبَ من نزاعٍ بينه وبين معاويةَ والصحيحُ أنَّ معاويةَ بغَى وظلم بخروجِه على سيِّدِنا عليٍّ كما يدلُّ على ذلك الكتابُ والسنةُ فأمَّا الكتابُ فقولُه تعالَى فِي سورة الحجرات ﴿وَإِنْ طآئِفَتانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدٰىهُما عَلَى الْأُخْرى فَقَٰتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلى أَمْرِ اللهِ فَإِنْ فآءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ ولا شكَّ أنَّ الفئةَ الخارجةَ على الخليفة الراشد هِيَ الباغيةُ، وأمَّا السُّنَّةُ فقوله صلَّى الله عليه وسلم فيما أخرجه البخارىُّ وغيرُه ويح عمَّارٍ تقتلُه الفئة الباغيةُ اه وهو إلى هنا متواترٌ والباغيةُ معناها الظالمةُ كما لا يخفَى ويزيدُ ذلك بيانًا زيادةُ البخاريِّ يدعوهم إلى الجنةِ ويدعونه إلى النار اه وفِي حديثِ عليٍّ رضِيَ الله عنه أُمِرْتُ بقتال النَّاكثينَ والقاسطينَ والمارقينَ اه رواه البزار وأبو يَعلَى وغيرُهما من طرق ⊙ وقال ابنُ خُزيمةَ فيما رواه البيهقِيُّ فِي الاعتقاد وكلُّ مَن نازعَ أمير المؤمنينَ عليَّ بنَ أبِي طالبٍ فِي إمارتِهِ فهو باغٍ على هذا

عهدتُ مشايخَنا وبه قال ابنُ إدريس يعنِي الشافعِيَّ رحمه الله اه وقال فِي التاج قالَ الفرَّاء النَّاكثون أهلُ الجَمل لأنهم نكثُوا بيعتَهم والقاسطونَ أهلُ صِفِّينَ لأنهم جارُوا فِي الحكمِ وبغَوْا عليه والمارقونَ الخوارجُ لأنهم مرقُوا من الدِّينِ كما يمرُقُ السهمُ منَ الرَّمِيَّة اه وقال المطرزيُّ فِي المغرب فِي ترتيب المعرب والقاسطونَ معاويةُ وأشياعُه لأنَّهم جاروا حين حاربُوا إمامَ الحقِّ اه وقال الحافظُ ابنُ حجرٍ فِي التلخيص والنَّاكِثين أهلُ الجملِ لأنهم نكثُوا بيعَتَه والقاسطينَ أهلُ الشام لأنهم جارُوا عنِ الحقِّ فِي عدمِ مبايعتِه والمارقينَ أهلُ النهروان لثبوتِ الخبر الصحيح فيهم أنهم يمرقونَ منَ الدِّينِ كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ اه ونقلَ ابنُ فرحٍ القُرطبِيُّ فِي التَّذكِرةِ وغيرُه عن كتابِ الإمامةِ للإمامِ عبدِ القاهرِ الجرجانِيِّ قال أجمع فقهاءُ الحجاز والعراق من فريقَيِ الحديثِ والرَّأْيِ منهم مالكٌ والشافعِيُّ وأبو حنيفة والأوزاعِيُّ والجمهورُ الأعظم منَ المتكلمين إلى أنَّ عليًّا مصيبٌ فِي قتاله لأهل صِفِّين كما قالوا بإصابته فِي قتل أصحاب الجَمَلِ وقالوا أيضًا بأن الذين قاتلوه بغاةٌ ظالمون له ولكن لا يجوز تكفيرُهم ببغْيِهم اه يعنِي لأنَّ أهلَ السُّنَّة لا يُكفِّرون فاعلَ الذنبِ به ما لم يستحلَّه كما هو معلومٌ وهو موافقٌ لِمَا رواه أبو عبدِ الله محمد بن نصرٍ فِي تعظيم شأن الصلاة وابنُ أبِي شيبة فِي المصنَّف وأحمدُ فِي المسند والحاكم فِي المستدرك وابنُ عساكرَ فِي التاريخ من طريق عبد الله بن رياح بن الحرث النخعِيِّ عن أبيه وابنُ عساكرَ فِي تاريخ دمشق وابنُ العديم فِي تاريخ حلب من طريق وكيع وشريك كلاهما عن حنش بن الحرث عن رياح بن الحرث عن عمَّار بن ياسرٍ قال لا تقولوا كفر أهل الشام قولوا فسقُوا قُولوا ظلموا

اه وأمَّا مَن كفَّر معاويةَ من الرافضةِ فقولُه مردودٌ بفعل الحسنِ بن عليٍّ رضِيَ الله عنه فإنه تنازل عنِ الخلافةِ لمعاويةَ ولو كان يراه كافرًا لَمَا فعلَ ذلك ⊙ ثم إنه لا ينبغِي اتخاذُ الكلام فِي خروج الخارجينَ على أمير المؤمنينَ وبيانِ حكمهم فِي ذلك وسيلةً للطعنِ فِي السيدةِ عائشةَ وطلحةَ والزبير رضوانُ الله عليهم فإنه ثبتَ أنهم تابوا إلى الله ممَّا فعلُوا، كما أنه لا ينبغِي جعلُ ذلك بابًا لاتخاذِ الطعن فِي معاويةَ وِردًا وإنما هو حكمٌ شرعِيٌّ يُبَيَّنُ للحاجةِ وبقدرِها، هذا كما أنَّه لا ينبغِي التهويلُ بالخوفِ منِ انجرارِ أناسٍ إلى عقيدة التشيُّعِ لتحريفِ حكمِ الشرعِ والزعمِ بأنَّ أمير المؤمنينَ الخليفةَ الراشدَ الواجبَ الطاعةِ ومَن خرج عليه وقتلَ منَ المسلمين الذين فِي جيشِه عشرينَ ألفًا بغير حقٍّ متساويانِ فِي كونهما مجتهدَينِ مأجورَيْنِ على خلافِ نصِّ كتابِ الله تعالَى وسُنَّةِ رسولِ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم وخلافِ ما صرَّح به الصحابةُ والتابعونَ وأتباعهم كالإمام أبِي حنيفةَ والإمامِ الشافعِيِّ ومَن بعدَهم كالإمامِ الأشعرِيِّ وغيرِه واللهُ أعلم ⊙

قلتُ ذكرَ الجوينِيُّ لُمَعًا ممَّا تقدَّمَ بقولِه (وإمامُ المسلمينَ بعد رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم أبو بكر) الصِّدِّيق رضِيَ الله عنه (ثمَ الإمامُ بعدَه عمر) الفاروق (ثم عثمْنُ ثمَّ الإمامُ علِيٌّ رضِيَ الله عنهم) أجمعين (وما نصَّ رسولُ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم على إمامتِه وتوليتِه بعدَه إِذْ لو نصَّ) على ذلك (لظهر وانتشر كما اشتهرت توليتُه) مَن عيَّنَه صلَّى الله عليه وسلَّم (لكلِّ أمرٍ عظيمٍ خطيرٍ) كما اشتهرَ هجرةُ أبِي بكرٍ معه وتقديمُه للصِّدِّيقِ ليُصَلِّيَ بالناسِ فِي مرضِ وفاتِه وتسميتِه بلالًا

ليُؤذِّن له واستخلافِه عليًّا فِي حياتِه عند ذهابِه إلى غزوةِ تبوك وتبشيرُه العشرةَ بالجنَّة وتنويهِه بعلوِّ مقام خديجةَ وفاطمةَ وعائشةَ بين النساء (وإذا تبيَّنَ أنَّ الإمامة لم تثبت نصًّا) لأحدٍ (دلَّ أنها تثبتُ اجتهادًا) من أهلِ الحلِّ والعقدِ ليختاروا الأصلح لها (ثم المُسلمونَ أجمعُوا على إمامة أبِي بكر رضِيَ الله عنه وانقادوا بأجمعهم) له (من غير مخالفٍ) ولا عبرةَ بما يحكيه الشيعةُ فِي كتبهم منَ التمنُّعِ عن عليٍّ وفاطمةَ والزبير فإنه خلافُ ما عُرِفَ تواترًا من مبايعةِ عليٍّ والزبير لأبِي بكرٍ أو بما يحكونَه من كسرِ سيِّدنا عمر لضلَعِ السيِّدةِ فاطمةَ أمامَ زوجِها رضوانُ الله عليهم لحملِ عليٍّ عليه السلام على البَيعةِ فإنه فوقَ ما فيه من إخلالٍ بمقامِ عليٍّ ونعتٍ له بالجبنِ والتخاذلِ لا يُعرَفُ له سندٌ متَّصِلٌ حتَّى فِي كتبِهم (وكذلك) أىْ بمبايعةِ أهلِ الحلِّ والعقدِ (جرَى الأمر فِي زمن عمرَ وعثمٰنَ و)فِي زمنِ (الإمامِ عليٍّ رضِيَ الله عنهم) جميعًا (و)حتَّى (معاويةُ) فإنه (وإن قاتلَ)سيِّدَنا (عليًّا فإنَّه كان لا) يُظهرُ أنَّه (يُنكِر إمامتَه ولا يدَّعيها لنفسِه وإنَّما كان) يُظهرُ أنَّه (يطلب قتلةَ عثمٰنَ رضِيَ الله عنه ظانًّا أنَّه مُصيبٌ) فيما قاله بعضٌ وطلبًا للدُّنيا فيما ثبتَ عن سيِّدِنا عليٍّ وغيرِه وهو المعتمَدُ كما تقدَّم بيانُه (وكان مخطئًا) باغيًا كما نصَّ عليه الكتابُ والسُّنَّةُ، فإنَّه حتَّى على القولِ بأنَّه اجتهدَ فأخطأ فإنَّ اجتهادَه كان واقعًا على خلافِ النَّصِّ الأٰمِرِ بطاعةِ الإمامِ فيكونُ واقعًا فِي غيرِ محلِّه غيرَ معتبَرٍ والأمرُ كما ذكرَ مَن لا يُحصَى أنَّه كثيرون إذا ثبتَ النصُّ وجبَ العملُ به وقال ابنُ المنذر فِي الأوسط إذا ثبتَ الخبرُ ارتفعَ النَّظر اه (وعليٌّ رضِيَ

الله عنه متمسِّكٌ بِالْحَقِ) مصيبٌ فِي قتالِ كلِّ مَن قاتلَه فِي المعارك الثلاثِ الجملِ وصِفِّين والنَّهروان كما تقدَّم بيانُ ذلك ⊙

(فصلٌ) فِي التفضيل بين الصحابة ⊙

قال الناظم رحمه الله

وأفضلُ الصَّحابةِ الصِّدِّيقُ ثم يليه عمرُ الفاروقُ

ثُمَّتَ عثمْنُ شهيدُ الدارِ ثم علىٌّ قاتِلُ الكفارِ

وطلحةُ ثم الزبيرُ بعدَهْ وعاشرُ الصَّحبِ أبو عبيدَهْ

ثُمَّتَ مِن بعد الزُّبير سعدُ ثم سعيدٌ وابنُ عوفٍ بعدُ

وإنَّ ذا التفضيلَ بالتخمينِ فيما سِوَى الأربعِ لا اليقينِ

الشرحُ أنَّ أفضلَ الصحابةِ أبو بكرٍ وعمرُ وعثمْنُ وعلِيٌّ لا يفضلُهم أحدٌ منَ الأمةِ بالإجماعِ فأفضليَّتُهم على غيرِهم يقينيَّةٌ، وفِي التفاضل بين عثمْنَ وعلِيٍّ خلافٌ معروفٌ بين علماءِ أهلِ السُّنَّة فالجمهورُ على تقديمِ عثمْنَ وقدَّمَ بعضٌ علِيًّا وتوقَّفَ فِي ذلك قومٌ ⊙

وأمَّا مَن بعدَ الأربعةِ فذكرَ الناظمُ تخمينًا واجتهادًا وظنًّا لا قطعًا أنَّ الأفضلَ طلحةُ ثم الزُّبيرُ ثم سعدُ بن أبِي وقَّاص ثم سعيدُ بن زيدٍ ثم عبدُ الرحمن بنُ عوفٍ ثم أبو عبيدةَ بنُ الجرَّاح ولم يذكُرْ رحمه الله ما اعتمدَ عليه فِي هذا الترتيب، ولعلَّه نظرَ فِي تقديمِ طلحةَ على مَن بعدَه إلى تبشير النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم له

ومشاهدِه ووقايتِه النَّبِيَّ صلَّى الله عليه وسلم بيدِه يومَ أحدٍ حتَّى شُلَّتْ وإلى حديثِ أحمدَ والترمذيِّ وابنِ حبَّانَ أنَّ النبِيَّ صلَّى الله عليه وسلم قال يوم أُحُد أوجَبَ طلحةُ اه ونظرَ فِي تقديم الزُّبير إلى تبشير النَّبِيّ صلَّى الله عليه وسلَّم له ومشاهدِه وما شهدَه من فتوحٍ فِي اليرموكِ وفِي الغربِ وإلى حديثِ الشيخَينِ وغيرِهما لكلِّ نبِيٍّ حوارِيٌّ وحوارِيَّ الزُّبَيْرُ اه وفِي تقديمِ سعدٍ إلى تبشير النَّبِيّ صلَّى الله عليه وسلَّم له ومشاهِدِه وفقهِهِ وما شهدَ مِن فتوحٍ كالقادسيَّةِ وما نزل بسببِه منَ القرءَانِ وإلى حديثِ مالكٍ وأحمدَ أنَّ النَّبِيَّ صلَّى الله عليه وسلم جمعَ لسعدٍ أبَوَيْه يومَ أُحُدٍ اه وحديثِ أحمدَ والترمذيِّ فِي سعدٍ هذا خالِي فلْيُرِنِي امرُؤٌ خالَه اه وحديثِ أحمدَ فِي الفضائل وفِي مسندِه والفاكهِيِّ فِي أخبار مكةَ وغيرِهما مرفوعًا اثبُتْ حِراءُ فما عليك إلا نبِيٌّ أو صِدِّيقٌ أو شهيدٌ وعليه النبِيُّ صلَّى الله عليه وسلم وأبو بكرٍ وعمرُ وعثمْنُ وعلِيٌّ وطلحةُ والزُّبيرُ وعبدُ الرحمن بن عوف وسعدُ بن مالكٍ وسعيدُ بن زيد رضوان الله عليهم اه وفِي تقديمِ سعيدٍ سابقَتُه وتبشيرُ النَّبِيّ صلَّى الله عليه وسلَّم له وحديثُ اثبُتْ حِراء المذكورُ ءَانفًا، وفِي تقديمِ عبدِ الرحمن سابقتُه وتبشيرُ النَّبِيّ صلَّى الله عليه وسلَّم له وكثرةُ صدقاتِه وجزالتُها وحديثُ اثبُتْ حِراء المذكورُ ءَانفًا، وفِي تقديمِ أبِي عُبَيدة سابقتُه وتبشيرُ النَّبِيّ صلَّى الله عليه وسلَّم له وحديثُ البخارِيّ وغيرِه جاء أهلُ نجرانَ إلى رسولِ الله صلَّى الله عليه وسلم فقالوا ابعثْ إلينا رجلًا أمينًا فقال لَأَبعَثَنَّ إليكم رجلًا أمينًا حقَّ أمينٍ أمينًا حقَّ أمينٍ أمينًا حقَّ أمينٍ فاستشرفَ لهَا أصحابُ رسولِ الله صلَّى الله عليه وسلَّم قال فبعثَ رسولُ الله صلَّى الله عليه وسلَّم أبا عبيدةَ بنَ الجرَّاح

اه وحديثُ أحمدَ والبخارِيّ وغيرِهما أمينُ هذه الأمَّةِ أبو عُبيدة بنُ الجرَّاح اه وكما ترَى فالمجالُ واسعٌ للاجتهادِ بعد المقطوعِ به ولعلَّ الناظمَ اعتمدَ ترتيبَ ذِكرِهم بعد الأربعةِ فِي حديثِ أحمدَ الذِى سيأتِي إن شاء اللهُ لترتيبِهم فِي الفضل واللهُ أعلم ⊙

فائدةٌ. فِي بعضِ دروس شيخنا الهرريّ رحمه الله ما يشيرُ ظاهرُه إلى كونِ أفضلِ العشرة بعد الأربعةِ هو سعدُ بن أبِي وقَّاصٍ وإن كان هناك مجالٌ لتأويل كلامِه بأنَّ لفظَ أفضلُ فِي كلامِه يُرادُ به من أفضل لقرائنَ تُفيدُ ذلك واللهُ أعلمُ ⊙

قال الناظم رحمه الله

واعلمْ بأنَّ هؤلاءِ العشرَهْ مُبايِعُو النَّبِيّ تحتَ الشَّجرَهْ
وسائرِ الصحابةِ الأبرارِ أُولِي النُّهَى والعقلِ والوقارِ
نُقِرُّ بالفضلِ لهم ونشهَدُ إذْ قال ذا نبيُّنا محمَّدُ

الشرح أنَّنا نُقِرُّ بالفضلِ للعشرة المبشَّرينَ بالجنةِ وللسَّابقينَ الأوَّلينَ منَ المهاجرينَ والأنصارِ ولأهلِ بدرٍ وأهلِ أُحُدٍ وأهلِ بَيعةِ الرِّضوانِ كما ذهبَ إلى ذلك أهلُ الإسلام ونصَّ عليه الكتابُ والسُّنَّةُ فقال الله تعالَى فِي سورة التَّوبة ﴿وَالسَّـٰبِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَـٰجِرِينَ وَالْأَنصارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَـٰنٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا الْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيها أَبَدًا ذلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾، وقال سبحانَه فِي سورة الفتح ﴿لَقَدْ رَضِىَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾، وروَى أحمدُ فِي الفضائلِ وابنُ حِبَّانَ فِي الصَّحيح والضياء فِي المُختارة والحاكمُ فِي المستدرك عن عبد الرحمن بن عوفٍ مرفوعًا أبو بكرٍ فِي

الجنَّة وعمرُ فِي الجنة وعلِيٌّ فِي الجنَّة وعثمٰنُ فِي الجنة وطلحةُ فِي الجنة والزُّبيرُ فِي الجنة وعبد الرحمن بن عَوْف فِي الجنة وسعيدُ بنُ زيدِ بنِ عَمرو بنِ نُفَيلٍ فِي الجنة وأبو عُبَيدة بن الجرَّاح فِي الجنة اهـ ورواه الطبرانِيُّ فِي معاجمِه الثلاثةِ وتمَّامٌ فِي فوائدِه والخطيبُ فِي تاريخِه بنحوِه عنِ ابنِ عمر اهـ ويشهدُ لهما حديثُ النسائِيِّ عن عبدِ الرحمن بن الأخنس وخَيْثمةَ عن زياد بنِ عِلاقةَ وأحمدَ فِي مسندِه وأبِي داودَ فِي سننِه عن رياح بن الحرث كلُّهم ذكرُوا واللفظُ لأحمدَ أنَّ المُغِيرة بن شُعبة كان فِي المسجد الأكبر وعنده أهلُ الكوفة عن يمينه وعن يساره فجاءَه رجل يُدعَى سعيدَ بن زيد فحيَّاه المغيرة وأجلسَه عند رجليه على السرير فجاء رجل من أهل الكوفة فاستقبلَ المغيرةَ فسبَّ وسبَّ فقال مَن يسبُّ هذا يا مغيرةُ قال يسبُّ علِيَّ بن أبِي طالب قال يا مغيرَ بن شُعْبَ يا مغيرَ بن شعبَ ثلاثًا ألَا أسمعُ أصحابَ رسولِ الله صلَّى الله عليه وسلم يُسَبُّون عندك لا تُنكِر ولا تُغَيِّرُ فأنا أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما سمِعَتْ أذناىَ ووعاه قلبِي مِن رسولِ الله صلَّى الله عليه وسلَّم فإنِّي لم أكن أروِى عنه كذِبًا يسألنِي عنه إذا لقيتُه أنَّه قال أبو بكر فِي الجنة وعمر فِي الجنة وعلِيٌّ فِي الجنَّة وعثمٰن فِي الجنَّة وطلحة فِي الجنة والزُّبير فِي الجنة وعبد الرحمن فِي الجنَّة وسعد بن مالك فِي الجنَّة وتاسعُ المؤمنين فِي الجنَّة لو شئتُ أن أُسمِّيَه لسمَّيتُه قال فضجَّ أهلُ المسجد يناشدونه يا صاحبَ رسولِ الله مَن التاسع قال ناشدتمونِي بالله واللهِ العظيمِ أنا تاسعُ المؤمنينَ ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم العاشر، ثم أتْبَع ذلك يمينًا قال واللهِ لَمَشْهَدٌ شهدَه رجلٌ

يُغَبِّرُ فيه وجهَه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضلُ من عملِ أحدِكم[1] ولو عُمِّرَ عُمُرَ نُوحٍ عليه السلام اه وفِي فوائدِ الخلعِيّ فجاء سعيدُ بن زيد بن عمرو بن نُفيل فأجلسه معه على السرير فجاء رجل منَ النَّخْع فسب عليًّا عليه السلام فاحمارَّ وجه سعيد بن زيد وغضب ثم أقبل على المغيرة فقال لا أرَى يا مغيرةُ أصحاب النَّبِيّ صلَّى الله عليه وسلَّم يُسَبُّون عندك الحديثَ اه

وأمَّا أهلُ بدرٍ فقد روَى الشيخانِ وغيرُهما عن عليٍّ رضِيَ الله عنه وابنُ أبِي شَيبةَ وأحمدُ والدارِمِيُّ والحاكمُ وغيرُهم عن أبِي هريرة وابنُ حِبَّانَ وابنُ المهندس فِي حديث عافية وأحمدُ وقال فِي المَجمع رجالُه رجالُ الصحيحِ عن جابرٍ والطبرانِيُّ فِي المعجمَينِ الكبيرِ والأوسطِ والحاكمُ فِي المستدرَك عنِ ابنِ عباسٍ والحاكمُ أيضًا عن عبدِ الرحمنِ بن حاطبٍ عن أبيه حاطبِ بنِ أبِي بلتعة مرفوعًا وما يُدريك لعلَّ اللهَ قدِ اطَّلع على أهلِ بدرٍ فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرْتُ لكم اه وقال فيما رواه إسحٰقُ وأحمدُ فِي مسندَيْهِما ومسلمٌ فِي صحيحِه إنِّي لَأرجو أن لا يدخلَ النارَ أحدٌ شهدَ بدرًا والحُديبية اه وفيما رواه أحمدُ فِي مسندِه وأبو داودَ والترمذيُّ فِي سنَنِهما لا يدخلُ النارَ أحدٌ ممَّنْ بايعَ تحت الشجرة اه إلى غيرِ ذلك من ءَاثارٍ مرفوعةٍ وموقوفةٍ ومقطوعةٍ تتعاضدُ فِي ما تقدَّم من معنًى ⊙

قال الناظم رحمه الله

[1] قوله (أفضل من عمل أحدكم إلخ) هذا خطابٌ للحاضرينَ فِي المسجد لِمَا يعلم من أحوالهم. الفقير .

وهكذا نُثنِي على نسائِهِ إذْ سبُّهُمْ يُخرِجُ عن وَلائِهِ

وقد أتَى فِي سُورةِ الأحزابِ فضلُهُمُ فِي أبيَنِ الخِطابِ

الشرح أنَّنا نعظِّمُ نساءَ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وسلَّمَ كما دلَّنا على ذلك كتابُ اللهِ تعالَى فِي سورةِ الأحزابِ ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ وقولُه تعالَى فِي السورة نفسِها أيضًا ﴿يَانِسَآءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَآءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾ وقولُه تعالَى فِي السورة نفسِها أيضًا ﴿وَما كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ وَلا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَٰلِكُمْ كانَ عِنْدَ اللهِ عَظِيمًا﴾، ونزلَ القرءَانُ ببراءةِ عائشةَ رضِيَ الله عنها منَ الإفكِ فِي قولِه تعالَى فِي سُورة النُّور ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ إلى قولِه ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَائِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾، ونزلَ بتزويجِه زينبَ رضِيَ الله عنها قولُه تعالَى فِي سُورةِ الأحزاب ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْها وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكانَ أَمْرُ اللهِ مَفْعُولًا﴾ ⊙

واتفَّقَ العلماءُ على زواجِه صلَّى الله عليه وسلَّم من إحدَى عشرةَ امرأةً ودخولِه بهنَّ فالأُولَى منهنَّ خديجةُ بنتُ خُويلدٍ ماتتْ رضِيَ الله عنها ولم يتزوَّجْ معها غيرَها والثانيةُ سَودةُ بنتُ زَمْعةَ والثالثةُ عائشةُ بنتُ أبِي بكرٍ والرابعةُ حفصةُ بنتُ عمرَ والخامسةُ أمُّ سلمةَ هندُ بنتُ أبِي أُمَيَّة والسادسةُ جُويريةُ بنتُ الحرثِ تزوجها وكانت مما أفاء الله عليه والسابعةُ زينبُ بنتُ جحشٍ والثامنةُ أمُّ المساكين

زينبُ بنتُ خُزَيمةَ والتاسعةُ أمُّ حبيبةَ رملةُ بنتُ أبِي سفيانَ صخرٍ والعاشرةُ صفيَّةُ بنتُ حُيَيٍّ والحاديةَ عشرةَ ميمونةُ بنتُ الحرثِ وكانت قد وهبَتْ نفسَها له عليه الصلاة والسلام وماتَ رسولُ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم عن تسعٍ من هؤلاءِ وهنَّ سَوْدَة وعائشة وحَفْصة وأم سَلَمة وجُوَيرية وزينبُ بنت جحْشٍ وأمُّ حبيبةَ وصفيَّة وميمونة، وقد جاءتِ الأحاديثُ فِي فضلِهِنَّ كما روَى أبو حنيفةَ وأحمدُ والبخارىُّ أنَّه صلَّى الله عليه وسلَّم أُمِرَ أن يُبَشِّرَ خديجةَ ببيتٍ مِن قصَبٍ يعنِي من لؤلؤٍ لا صخبَ فيه ولا نصَبَ اهـ وأخرج البخارىُّ وغيرُه مرفوعًا فضلُ عائشةَ على النِّساءِ كفضلِ الثَّريد على سائرِ الطَّعامِ اهـ إلى غيرِ ذلك مِن أحاديثَ فِي فضلِهِنَّ مجتمعاتٍ ومتفرِّقاتٍ تجمعُها دواوينُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وفِي الأربعينَ فِي مناقب أمهاتِ المؤمنينَ للفخر عبدِ الرحمنِ بنِ محمدِ بن عساكرَ إشاراتٌ إلى ذلك وقد سمعتُ أغلبَه على شيخِى الهرريِّ رحمه الله وأجازنِى بالباقِى ⊙

واتَّخذ صلَّى الله عليه وسلَّم ماريةَ القبطيَّةَ سُرِّيَّةً فولدَتْ له إبرٰهيمَ ومات صغيرًا وفيه قال أنسُ بن مالكٍ فيما رواه أحمدُ وغيرُه لو عاش إبرٰهيمُ ابنُ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وسلم لكان صِدِّيقًا نبيًّا اهـ وروَى الإسمٰعيلِيُّ وابنُ مندَه نحوَه عنِ ابنِ أبِي أوفَى وصحَّحهما الحافظُ فِي الفتح وقال ومثلُ هذا لا يُقال بالرأيِ اهـ ورُوِىَ مرفوعًا من طريق ابن عباس عند ابنِ ماجَهْ والدارقطنِيِّ ومن طريق جابر عند ابن عساكر ومن طريق أنس عند البارودِيِّ فِي تاريخ الصحابة ووُهِّنتْ اهـ

قلتُ قد اختصرَ الجوينِيُّ رحمه الله ما تقدَّمَ فِي فِي اللمع فقال **(فصلٌ)** (الخلفاء الراشدون كما ترتبوا فِي الإمامة ترتَّبوا فِي الفضيلة فخيرُ النَّاس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلَّم أبو بكر ثمَّ عمرُ ثمَ عثمْنُ ثم علِيّ رضِيَ الله عنهم أجمعين إذِ المسلمون كانوا لا يُقدِّمون فِي الإمامةِ) أحدًا (تشهِّيًا منهم بل) الظاهرُ أنَّهم (إنَّما) قدَّموا مَن (قدَّموه لاعتقادِهِم كونَه أفضلَ من غيره) للإمامةِ (وأصلحَ الأمَّةِ) لتوَلِّي منصِبِ الخلافةِ فِي زمانِه ⊙ وتقدَّمَ تفصيلُ المذكورِ كلِّه ⊙

(فصلٌ) فِي شروط الإمامةِ وصفاتِ الإمام ⊙

قال الناظم رحمه الله

ونذكرُ الأَنَ مِنَ الإمامةِ فصلًا ونُنهيهَا على استقامَةِ

جَرْيًا على عادةِ مَن تقدَّمَا إنْ وفَّقَ اللهُ له وأنعمَا

البالغُ السَّوِيُّ فِي الصِّفاتِ السَّالمُ الذاتِ مِنَ الأَفاتِ

القُرَشِيُّ البالغُ الأريبُ العادلُ المجتهدُ اللَّبيبُ

هُو الإمامُ الواجبُ المبايعَهْ والحقُّ فِي التقليدِ مع مَن بايعَهْ

فهذِهِ شرائطُ الإمامَهْ سبعٌ تَدَبَّرْها تكُنْ علَّامَهْ

الشرح أنَّ العلماءَ اعتادُوا أن يُلحِقُوا فِي ءَاخرِ مصنَّفاتِهم فِي العقائد فصلًا فِي الإمامةِ أيِ الخلافةِ وشروطِها وذلك أنَّه لا يكفِي كونُ الشخصِ صالحًا ليتأهَّلَ لهذا المنصبِ لأنَّ منَ الصلحاء مَن ليس له اهتداءٌ إلى تدبيرِ شُئُونِ البلادِ كما يشهدُ لذلك حديثُ مسلمٍ يا أبا ذرٍّ إنِّي أراك ضعيفًا وإنِّي أحبُّ لك ما أحبُّ لنفسِي

لا تتأمَّرَنَّ على اثنينِ ولا تَوَلَّيَنَّ مالَ يتيمٍ اهـ وقد تبعَهُمُ الناظمُ رحمه الله فعقدَ فصلًا لذلك بيَّنَ شروطَها فيه ⊙ وقد لخَّصَها النوويُّ فِي الروضة فقال هِيَ كونُه مكلَّفًا مسلمًا عَدْلًا حُرًّا ذكَرًا عالِمًا مجتهدًا شُجاعًا ذا رأْيٍ وكفايةٍ سميعًا بصيرًا ناطقًا قرشيًّا وفِي اشتراطِ سلامةِ سائر الأعضاء كاليدِ والرِّجلِ والأذُنِ خلافٌ جزمَ المتولِّي بأنه لا يُشترَطُ وجزم الماوردِيُّ باشتراطِ سلامتِه مِن نقصٍ يمنعُ استيفاءَ الحركةِ وسرعةِ النُّهوض وهذا أصحُّ، قلتُ قال الماوردِيُّ عَشَا العينِ يعنِي عدمُ الإبصار بالليل دون النهار لا يمنعُ منِ انعقاد الإمامةِ لأنَّه مرضٌ فِي زمنِ الاستراحة ويُرْجَى زوالُه، وضعفُ البصر إن كان يمنعُ معرفةَ الأشخاصِ منع انعقادَ الإمامةِ واستدامتَها وإلَّا فلا، وفقدُ الشَّمِّ والذَّوقِ وقطعُ الذكر والأنثَيَيْنِ لا يُؤثِّرُ قطعًا والله أعلم، فإن لم يُوجَدْ قُرَشِيٌّ مستجمعٌ الشروطَ فكِنانِيٌّ فإن لم يُوجَدْ فرجلٌ من ولَدِ إسمٰعيلَ صلَّى الله عليه وسلَّم فإن لم يكنْ فيهم مستجمعٌ الشرائطَ فَفِي التهذيبِ[٢] أنَّه [يُوَلَّى رجلٌ من العجم] وفِي التتمَّة[٣] أنَّه [يُولَّى جُرْهُمِيٌّ وجُرهمٌ أصلُ العربِ فإن لم يوجَدْ جرهُمِيٌّ فرجلٌ من ولد إسحٰقَ صلَّى الله عليه وسلَّم]، ولا يُشترَطُ كونُه هاشميًّا ولا كونُه معصومًا، وفِي جواز توليةِ المفضولِ مع وجودِ

[٢] قوله (التهذيب) هو التهذيب فِى فقهِ الإمام الشافعِيّ لأبِى محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوِيّ رحمه الله. الفقير .

[٣] قوله (التتمَّة) هو تتمةُ الإبانة كتابٌ شهير فِى فقه الشافعيَّة للمُتَوَلِّى أبِى سعيد عبد الرحمن بن مأمون النيسابورِيّ الشافعِيّ وكتابُ الإبانة فِى فقه الإمام الشافعِيّ لشيخِه أبِى القاسم عبد الرحمن بن محمد الفورانِيّ المَروزِيّ الشافعِيّ رحمهما الله. الفقير .

الفاضل خلافٌ مذكورٌ فِي أدبِ القضاءِ فإن لم تتَّفقِ الكلمةُ إلَّا عليه جازتْ توليتُه بلا خلافٍ لتندفعَ الفتنةُ، ولو نشأ مَن هو أفضلُ منَ المفضولِ لم يُعدَلْ إلى الناشِئِ بلا خلافٍ، قلتُ تولِّي الإمامةِ فرضُ كفايةٍ فإن لم يكنْ مَن يصلحُ إلَّا واحدًا تعيَّنَ عليه ولزمَه طلبُها إن لم يبتدئُوه والله أعلم، وتنعقدُ الإمامةُ بثلاثةِ طرقٍ أحدُها البَيعة كما بايعتِ الصحابةُ أبا بكر رضِيَ الله عنهم وفِي الذِى تنعقدُ به البيعةُ أوجُهٌ أصحُّها أنَّ المعتبَرَ بَيعةُ أهلِ الحلِّ والعقدِ منَ العلماءِ والرؤساءِ وسائر وجوهِ الناسِ الذين يتيسَّرُ حضورُهم ولا يُشترَطُ اتفاقُ أهل الحلِّ والعقد فِي سائر البلاد والأصقاع بل إذا وصلَ خبرُهُم أهلَ البلاد البعيدة لزمهمُ الموافقةُ والمتابعةُ وعلى هذا لا يتعيَّنُ للاعتبار العددُ حتَّى لو تعلَّقَ الحلُّ والعقدُ بواحدٍ مطاعٍ كفتْ بَيعتُه لانعقادِ الإمامة اه قلتُ وأنا الفقير الشامِيُّ يدلُّ على هذا حديثُ الشافعِيّ وأحمدَ وابنِ ماجَهْ والدارمِيّ وابنِ حِبَّانَ وغيرِهم عن عدَّةٍ من أصحابِ رسولِ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم يرفعونَه نضَّر اللهُ امرَءًا سمع منَّا حديثًا فبلَّغَه غيرَه فرُبَّ حاملِ فقهٍ إلى مَن هو أفقهُ منه ورُبَّ حاملِ فقهٍ ليس بفقيهٍ ثلاثٌ لا يغلُّ عليهِنَّ قلبُ مسلمٍ إخلاصُ العملِ لله ومناصحةُ ولاةِ الأمرِ ولزومُ الجماعةِ فإنَّ دَعْوتَهم تُحيط مَن وراءَهم اه أىْ إنَّ المسلمَ لا ينبغِى له أن يخرج مِن بركةِ جماعةِ أهل السُّنَّة إلى شُؤمِ مخالفتِهم فيُؤخَذُ منه أنَّه إذا مات إمامُ المسلمينَ من غيرِ أن يستخلفَ إمامًا فأقامَ أهلُ الحلِّ والعقدِ فِي المصرِ الذِى هو حضرةُ الإمام وموضعُه إمامًا على الوجهِ الشَّرعِيّ اجتمعُوا عليه ورضُوه فإنَّ كلَّ مَن خلفَهم وأمامَهم منَ المسلمينَ فِي الأَفاقِ يلزمهمُ الدخولُ فِي طاعةِ ذلك الإمامِ لأنَّها دعوةٌ محيطةٌ بهم

يجبُ إجابتُها ولا يسعُ أحدًا التخلُّفُ عنها، هكذا كان يشرحُه شيخنا الهَرَرِيُّ رحمه الله وهو ما ذكره صاحبُ التمهيد عند شرحِه اه

قال النوويُّ ويُشترَطُ أن يكون الذين يُبايعون بصفةِ الشهود وذكر فِي البيان فِي اشتراط حضور شاهدينِ البَيعةَ وجهَيْنِ قلتُ الأصحُّ لا يُشترَطُ إن كان العاقدون جمعًا وإن كان واحدًا اشتُرط الإشهادُ قال وذكر الماوردِيُّ أنه يُشترَط فِي العاقِدِينَ العدالةُ والعلمُ والرَّأيُ وهو كما قال واللهُ أعلم، قال ويُشترَط لانعقاد الإمامةِ أن يُجيبَ المبايَعُ فإنِ امتنعَ لم تنعقدْ إمامتُه ولم يُجبَرْ عليها قلتُ إلَّا أن لا يكون مَن يصلحُ إلَّا واحدٌ فيُجبَرُ بلا خلافٍ والله أعلم اه

ثم ذكرَ رحمه الله أنَّ الطريقَ الثانِيَ هو استخلافُ الإمامِ شخصًا وعهدُه إليه كما عهِدَ أبو بكرٍ إلى عمرَ رضِيَ الله عنهما وانعقدَ الإجماعُ على جوازِه، والاستخلافُ أن يعقِد له فِي حياتِه الخلافةَ بعدَه فإن أوصَى له بالإمامة فوجهانِ حكاهما البغويُّ، ولو جعل الأمرَ شُورَى بين اثنينِ فصاعدًا بعدَه كان كالاستخلافِ إلَّا أنَّ المستخلَفَ غيرُ متعيّنٍ فيتشاورون ويتَّفقون على أحدِهم كما جعلَ عمرُ رضِيَ الله عنه الأمرَ شُورَى بين ستَّةٍ فاتفقُوا على عثمْنَ رضِيَ الله عنه، وذكرَ الماوردِيُّ أنَّه يُشترَطُ فِي المعهود إليه شروطُ الإمامةِ من وقتِ العهدِ إليه حتَّى لو كان صغيرًا أو فاسقًا عند العقدِ بالغًا عدلًا عند موتِ العاهِدِ لم يكنْ إمامًا إلَّا أن يُبايعُه أهلُ الحلِّ والعقدِ وقد يُتوقَّفُ فِي هذا قلتُ لا توقُّفَ فيه فالصوابُ الجزمُ بما ذكرَه الماوردِيُّ والفرقُ بينه وبين الوصِيِّ ظاهرٌ والله أعلم اه ونقلَ عنِ الماوردِيِّ أنَّه إذا عهِدَ إلى غائبٍ صحَّ إذا كان معلومَ الحياةِ فإن مات المستخلِفُ وهو غائبٌ

استقدمَه أهلُ الاختيارِ فإن بعدَتْ غيبتُه وتضرَّر المسلمون بتأخير النظر فِي أمورِهم اختار أهل الحلِّ والعقدِ نائبًا له يُبايعونَه بالنِّيابةِ دون الخلافة فإذا قدِمَ انعزل النائبُ، وأنَّه إذا عزل الخليفةُ نفسَه كان كما لو ماتَ فتنتقل الخلافةُ إلى ولِيِّ العهد، وأنَّه يجوز أن يفرق بين أن يقول [الخلافةُ بعد موتِي لفلانٍ أو بعد خلافتِي]، وأنه لو عهد إلى جماعةٍ مرتَّبِينَ فقال الخليفةُ بعد موتِي فلانٌ وبعد موتِه فلانٌ جاز وانتقلتِ الخلافةُ إليهم على ما رتَّبَ كما رتَّبَ رسولُ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم أُمراءَ جيشِ مُؤْتة وأنَّه لو مات الأولُ فِي حياة الخليفةِ فالخلافةُ للثانِي ولو ماتَ الأول والثانِي فِي حياتِه فهِيَ للثالث، وأنَّه لو مات الخليفةُ وبقِيَ الثلاثةُ أحياءً فانتصبَ الأولُ للخلافةِ ثم أراد أن يعهد بها إلى غيرِ الأَخَرَيْنِ فالظاهر من مذهبِ الشافعِيِّ رحمه الله جوازُه لأنَّها لَمَّا انتهتْ إليه صار أملَكَ بها بخلاف ما إذا مات ولم يعهَدْ إلى أحدٍ فليس لأهلِ البَيعةِ أن يُبايعوا غيرَ الثانِي ويُقدَّمُ عهدُ الأول على اختيارهم، وأنَّه ليس لأهلِ الشُّورَى أن يُعَيِّنُوا واحدًا منهم فِي حياةِ الخليفةِ إلَّا أنْ يأذنَ لهم فِي ذلك، فإن خافُوا انتشارَ الأمر بعدَه استأذنوه فإن أذنَ فعلُوه، وأنَّه إذا عهد إلى غيرِه بالخلافةِ فالعهدُ موقوفٌ على قَبولِ المعهود إليه والأصحُّ أنَّ وقتَ قبولِه بين عهد الخليفة وموتِه فإذا امتنع المعهودُ إليه منَ القَبول بُويع غيرُه وكأنَّه لا عهدَ كما إذا جعلَ الأمرَ شُورَى فترك القومُ الاختيارَ لم يُجبَرُوا عليه وكأنه لم يُجعَلْ إليهم، وأنَّه لو جمع شروطَ الإمامة اثنانِ وكان أحدُهما أعلمَ والأَخرُ أشجعَ رُوعِيَ فِي الاختيار ما يُوجبُه حكمُ الوقتِ فإنْ دعَتِ الحاجةُ إلى زيادةِ الشجاعةِ لظهور البُغاة وأهلِ الفساد كان الأشجعُ أحقَّ وإنْ دعتِ الحاجةُ إلى زيادةِ العلمِ

لسكونِ الفتنِ وظهورِ البِدَع كان الأعلمُ أحقَّ، وأنَّه لو تنازعها اثنانِ فالجمهورُ على أنَّ ذلك لا يقدَحُ فيهما لأنَّ طلب الخلافةِ ليس مكروهًا ثم هل يُقرَع بينهما عند التساوِى أم يُقدِّمُ أهلُ الاختيارِ من شاءُوا بلا قرعةٍ فيه خلافٌ، وأنَّ الخليفةَ إذا أراد العهدَ لزمَه أن يجتهدَ فِى الأصلحِ فإذا ظهر له واحدٌ جاز أن ينفردَ بعقدِ بَيعتِه مِن غير حضور غيرِه ولا مشاورة أحدٍ وأنَّ المعهودَ إليه إذا وُجِدَ غيرُه جاز استعفاؤُه فإذا استعفَى لم يبطُلْ عهدُه حتَّى يُعْفَى وإن لم يُوجَدْ غيرُه لم يجزْ إعفاؤُه ولا استعفاؤُه ويبقَى العقد لازمًا والله أعلمُ، وأمَّا **الطريقُ الثالثُ** فهو القهرُ والاستيلاءُ فإذا مات الإمامُ فتصَدَّى للإمامةِ مَن جمعَ شرائطَها من غير استخلافٍ ولا بيعةٍ وقهَرَ الناسَ بشوكتِه وجنودِه انعقدَتْ خلافتُه لينتظمَ شملُ المسلمين، فإن لم يكنْ جامعًا للشرائطِ بأن كان فاسقًا أو جاهلًا فوجهانِ أصحُّهما انعقادُها لِمَا ذكرناه وإن كان عاصيًا بفعلِه، ولو تفرَّد شخصٌ بشروط الإمامةِ فِى وقتِه لم يصِرْ إمامًا بمجرَّدِ ذلك بل لا بُدَّ من أحدِ الطرق ⊙ انتهى المرادُ نقلُه منَ الرَّوضة ⊙

قلتُ وما تقدَّمَ أشار إليه أبو المعالِى فِى لمَعِه وبه ختمَ كتابَه فقال **(فصلٌ)** (لا تصح الإمامةُ إلَّا فيمَن يجتمعُ فيه شرائطُ) جمعُ شريطة (إحداها أن يكون قرشيًّا فإنَّ رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم قال الإمامةُ فِى قُريشٍ) (و)الشريطةُ (الأخرَى أن يكون مجتهدًا فِى الفتوَى) (والأخرَى أن يكون ذا نجدةٍ وكفايةٍ وتهدٍّ إلى سياسة الأمور وإيالتِها) أىْ ما تؤُول إليه وتصيرُ (و)منها أن (يكون حرًّا ورعًا فِى دِينِه)

وقدِ اختصَرَ الجوينِيُّ فِي عبارتِه لكن قد تقدَّمَ التفصيلُ قبل إيرادِها وفيه كفايةٌ قال (وكلُّ هذه الشرائط كانتْ موجودةً فِي خلفاء رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم) يعرِفُ ذلك مَن أنصفَ ولم يتعسَّفْ لحروريَّةٍ أو تشيُّعٍ (وقد قال صلَّى الله عليه وسلَّم الخلافةُ) بعدِى (ثلاثونَ سنةً ثمَّ تصير ملكًا عضوضًا) وفسَّرَ العضُوضَ بما لا يُعرَفُ فقال (أىْ يعُضُّونَ عليها بالأكُفِّ) وهذا غريبٌ فالعضُّ يكون بالأسنانِ لا بالأكفِّ والذِى فِي اللغةِ وشروح الحديثِ ما ذكره نشوانُ بن سعيد الحِميرِىُّ فِي الشمس أنَّ معناه الذِى يشق عليكم ويجهدكم اه وما فِي اللسانِ من قولِه مُلكٌ عَضوضٌ شديدٌ فيه عَسْفٌ وعنفٌ اه وما فِي تاج العروس مُلكٌ عضوضٌ شديدٌ فيه عَسْفٌ وظلمٌ للرَّعِيَّة وعنفٌ اه وما فِي التمهيد قال ثمَّ كائنٌ مُلكًا عضوضًا ثم كائنٌ عُتُوًّا وحَربةً وفسادًا فِي الأمة اه وما فِي المفاتيح يكون الملوك يظلمون الناس ويؤذونهم بغير حق اه وما فِي شرح أبِى داود لابن رسلان قال ومنه ملك عضوضٌ أىْ فيه عسف وظلم اه وما فِي شرح المصتبيح لابن الملك قال أىْ يصيب الرعيَّةَ فيه ظلمٌ كأنَّهم يُعضُّون فيه عضًّا اه وما قاله الهيتمىُّ فِي الفتح المبين أىْ يعض الناس لجور أهله وعدم استقامتهم اه وما فِي المرقاةِ للملَّا علِيٍّ قال أىْ يُصِيبُ الرَّعيَّةَ فيه ظلمٌ يُعَضُّونَ فيه عضًّا اه وما قال عبد الحقِّ الدِّهلوىُّ فِي لمعات التنقيح ملكٌ فيه عَسْفٌ وظُلمٌ اه ومثلُ هذا كثيرٌ (وكانتِ الخلفاءُ) بزيادةِ مدَّةِ الحسنِ بنِ علِيٍّ رضِىَ الله عنه (هذا القدرَ) فتمَّتِ الثلاثونَ بتنازلِه عنِ الخلافةِ لمعاويةَ (وباللهِ التوفيقُ) ⊙ تمَّ كتابُ اللمع والحمدُ لله حقَّ

حمدِه وصلَّى الله على سيدنا محمدٍ وءَالِه الطَّيّبينَ الطاهرينَ وسلَّم تسليمًا كثيرًا إلى يومِ الدين ⊙

(فصلٌ) فِي خاتمةِ النظم ⊙

قال الناظم رحمه الله

وقد أتَتْ وجيزةً فِي نظمِهَا قريبةً فِي حفظِها وفهمِهَا
فانظُرْ إليها نظرَ الإنصافِ فقد أتَتْ كاملةَ الأوصافِ
وعِ الكلامَ الجَزْلَ منها وَعْيَا عين الرِّضا عن كلِّ عيبٍ تَعْيَا
ونختمُ القولَ بذكرِ الحمدَلَهْ كما حمِدْنا اللهَ بعد البسملَهْ
فالحمدُ للهِ على ما ألهَمَا منَ الهُدَى ومَا بِهِ قد أنعمَا
ثمَّ الصلاةُ بعد حمدِ الخالقِ على النبِيِّ الهاشمِيِّ الصادقِ
محمدٍ وءَالِهِ الأطهارِ ثُمَّ على أصحابِه الأبرارِ
أُولِي الحِجا والعقلِ والإنصافِ وحسبُنا اللهُ ونعمَ الكافِي

تمَّتْ بحمدِ الله

الشرح أنَّ الناظمَ رحمَه الله ختَمَ المنظومةَ ببيانِ فضلِهَا فإنَّها مِن أخصرِ وأجمعِ ما نُظمَ للمبتدِئِ فِي بيانِ مذهبِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ على حسبِ مذهبِ الإمامِ الأشعرِيِّ رحمه الله تعالَى فما فيها هو ما أَدِينُ اللهَ عزَّ وجلَّ به باستثناءِ مسئلةِ صفة الفعلِ فإننِي أَدينُ بقِدَمِها كشيخِي الهَرَرِيِّ رحمه اللهُ على ما ذهبَ إليه الإمامُ

أبو حنيفةَ وأئمةُ الماتريديَّةُ والإمامُ البخارِيُّ رضوانُ الله عليهم والخطبُ فِي هذا يسيرٌ بل قد ذكر البيهقِيُّ فِي الاعتقادِ أنَّ مِن قدماءِ أصحابنا مَن كان على هذا ⊙ ولم أشرحْ كلماتِ النَّظمِ كلمةً كلمةً ليبذُلَ الطالبُ الجهدَ فِي تعرُّفِ هذه المعانِي بالرجوعِ إلى أهلِ العلمِ والفهمِ فيعتادَ مثلَ ذلك فيما لا يعلمُه وربما خالفتُ ذلك أحيانًا لِمَقصدٍ، واللهُ الموفِّقُ وعليه التُّكلانُ وإليه المصير والحمدُ للهِ العلِيِّ القديرِ والصلاةُ والسلامُ على محمدٍ البشير النذير وعلى ءَالِه الغُرِّ الميامينَ وصحبِه المُنْتَجَبينَ وأزواجِه الطاهراتِ والخلفاءِ الراشدينَ والعشرةِ المُبَشَّرينَ وأهلِ بدرٍ وأُحُدٍ والحُدَيبيةِ والسابقينَ الأوَّلينَ ومَن تبعَهم بإحسانٍ إلى يومِ الدين وعلى الأئمةِ المجتهدينَ وسائرِ الصالحينَ وسبحانَ ربِّكَ ربِّ العزَّةِ عمَّا يصفونَ وسلامٌ على المرسَلِين والحمدُ لله ربِّ العالمين واللهُ تعالَى أعلمُ ⊙

كملَ هذا الشرحِ يومَ الخميسِ الثامنَ عشرَ من شهرِ رمضانَ من سنةِ خمسٍ وأربعينَ وأربعِمِائَةٍ وألفٍ فِي بلدةِ جدرا من أعمال مدينةِ صيدا الشامِيَّةِ ولله الفضلُ والمِنَّةُ وأسأله القبولَ والتوفيقَ وعميم النفع به وكتبه الفقيرُ الشامِيُّ سميرُ بن سامِي بنِ القاضِي غفرَ اللهُ له وستَر عيبَه ءَامين ⊙